

Distr.: General  
3 September 2019  
Arabic  
Original: English



مجلس حقوق الإنسان  
الدورة الثانية والأربعون  
٩-٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٩  
البند ٦ من جدول الأعمال  
الاستعراض الدوري الشامل

## تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل

بروني دار السلام

إضافة\*

آراء بشأن الاستنتاجات و/أو التوصيات والالتزامات الطوعية والردود  
المقدمة من الدولة موضوع الاستعراض

\* لم تحرر هذه الوثيقة قبل إرسالها إلى دوائر الترجمة بالأمم المتحدة.



الرجاء إعادة الاستعمال

GE.19-15045(A)



\* 1 9 1 5 0 4 5 \*

- ١- درست حكومة بروني دار السلام بعناية التوصيات البالغ عددها ٢٢٠ توصية التي تلقتها خلال الدورة الثالثة والثلاثين للفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل لمجلس حقوق الإنسان. وتقبل بروني دار السلام ١٠٨ توصيات، بما فيها توصيات وُضعت بالفعل موضع التنفيذ أو قيد التنفيذ.
- ٢- ويعني قبول سبع توصيات جزئياً أن بروني دار السلام توافق على جزء من التوصية وتحيط علماً بالجزء الآخر، لأنها قد تكون مخالفة لدستور بروني دار السلام؛ ودينها الرسمي؛ وتشريعاتها الوطنية؛ وذلك دون المساس بالطابع العام للتوصيات.
- ٣- ولا تقبل بروني دار السلام ٨١ توصية لأنها قد تتعارض مع دستور بروني دار السلام؛ ودينها الرسمي؛ وتشريعاتها الوطنية؛ وذلك دون المساس بالطابع العام للتوصيات.
- ٤- وتحيط بروني دار السلام علماً بتوصيات يبلغ عددها ٢٤ توصية.
- ٥- وفيما يلي الردود المحددة:

الموقف	التوصية
مقبولة جزئياً	١-١٢١
تظل بروني دار السلام ملتزمة بالتزاماتها الدولية في مجال حقوق الإنسان وهي طرف في اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، واتفاقية حقوق الطفل، واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، والبروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية حقوق الطفل بشأن بيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية، والبروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة.	
وتتخذ بروني دار السلام حالياً خطوات من أجل التصديق على اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة.	
مقبولة جزئياً	٢-١٢١
انظر ١-١٢١	
مقبولة جزئياً	٣-١٢١
انظر ١-١٢١	
غير مقبولة	٤-١٢١
غير مقبولة	٥-١٢١
غير مقبولة	٦-١٢١
غير مقبولة	٧-١٢١
غير مقبولة	٨-١٢١
غير مقبولة	٩-١٢١

الموقف	التوصية
مقبولة	١٠-١٢١
تتخذ بروني دار السلام حالياً خطوات من أجل التصديق على اتفاقية مناهضة التعذيب.	
أُحيط بها علماً	١١-١٢١
انظر ١٠-١٢١	
مقبولة جزئياً	١٢-١٢١
انظر ١٠-١٢١	
مقبولة جزئياً	١٣-١٢١
انظر ١٠-١٢١	
تمنح اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات جميع الدول ذات السيادة الحق في إبداء تحفظات.	
مقبولة	١٤-١٢١
انظر ١٠-١٢١	
غير مقبولة	١٥-١٢١
غير مقبولة	١٦-١٢١
غير مقبولة	١٧-١٢١
غير مقبولة	١٨-١٢١
غير مقبولة	١٩-١٢١
مقبولة جزئياً	٢٠-١٢١
انظر ١-١٢١	
غير مقبولة	٢١-١٢١
مقبولة جزئياً	٢٢-١٢١
انظر ١٠-١٢١	
غير مقبولة	٢٣-١٢١
غير مقبولة	٢٤-١٢١
تركز بروني دار السلام حالياً على التصديق على الاتفاقيات الأساسية لمنظمة العمل الدولية، التي تم التصديق على اثنتين منها.	
وتضمن تشريعات العمل الحالية وممارسات الإنفاذ بما فيه الكفاية حماية جميع العمال المهاجرين في بروني دار السلام، وتوفير السكن الملائم لهم، وتوظيفهم في ظروف لا تضر بسلامتهم الفردية، وإمكانية وصولهم إلى آليات تسوية المنازعات.	
غير مقبولة	٢٥-١٢١

الموقف	التوصية
غير مقبولة	٢٦-١٢١
مقبولة	٢٧-١٢١
غير مقبولة	٢٨-١٢١
<p>تُبقى بروني دار السلام على تحفظها على المادة ٩(٢) من الاتفاقية. وهناك إجراءات متاحة لأطفال النساء المواطنات المتزوجات من رعايا أجنبي للحصول على جنسية بروني من خلال تقديم طلب، عملاً بالمادة ٦ من قانون الجنسية في بروني. وبما أن لدى بروني دار السلام سياسة جنسية واحدة، يجوز تسجيل أطفال المواطنات كمواطني بروني أو كمواطنين يحملون جنسية الأب.</p>	
غير مقبولة	٢٩-١٢١
غير مقبولة	٣٠-١٢١
غير مقبولة	٣١-١٢١
غير مقبولة	٣٢-١٢١
مقبولة	٣٣-١٢١
مقبولة	٣٤-١٢١
مقبولة	٣٥-١٢١
غير مقبولة	٣٦-١٢١
<p>إن الهدف من إصدار قانون عقوبات الشريعة لعام ٢٠١٣ هو صون وحماية الدين والحياة والفكر والنسب والممتلكات. ويُطبَّق هذا القانون على نحو موحد بغض النظر عن نوع الجنس ويتمشى مع المعايير الدينية والثقافية لبروني دار السلام التي تحظى بتقدير كبير في مجتمعنا.</p> <p>ولن تُنفذ العقوبات الجسدية المنصوص عليها في هذا القانون بصورة تعسفية، فالهدف منها هو حماية المجتمع من الجرائم الخطيرة من خلال آلية للردع، وضمان العدالة للضحايا وأسرهم، والحفاظ على السلام والأخلاق وكرامة الناس عموماً.</p> <p>وتُكفل الحقوق الأساسية للمتهمين في جميع مراحل الإجراءات الجنائية، مع العديد من الضمانات الصارمة لكفالة إقامة العدالة بطريقة منصفة وسليمة ووجود عتبة أدلة عالية لا بد منها للمحاكمة على جرمي الحدود والقصاص.</p> <p>وقد مُدِّد نطاق الوقف الاختياري الفعلي لتنفيذ عقوبة الإعدام في الحالات المنصوص عليها في القانون العام الأنكلوساكسوني لكي يشمل أيضاً الحالات المنصوص عليها في قانون عقوبات الشريعة الذي يوفر نطاقاً أوسع للصفح.</p>	
غير مقبولة	٣٧-١٢١
انظر ٣٦-١٢١	

الموقف	التوصية
غير مقبولة	٣٨-١٢١
انظر ٣٦-١٢١	
القانون قائم من أجل احترام وحماية الدين والنسيج الاجتماعي وقيم مجتمع بروني. وفيما يتعلق بمسألة الأفعال الجنسية المثلية، تؤكد بروني دار السلام حق الأفراد في الخصوصية.	
غير مقبولة	٣٩-١٢١
انظر ٣٦-١٢١	
غير مقبولة	٤٠-١٢١
انظر ٣٨-١٢١	
غير مقبولة	٤١-١٢١
انظر ٣٨-١٢١	
غير مقبولة	٤٢-١٢١
انظر ٣٦-١٢١	
غير مقبولة	٤٣-١٢١
انظر ٣٦-١٢١	
غير مقبولة	٤٤-١٢١
انظر ٣٦-١٢١	
غير مقبولة	٤٥-١٢١
انظر ٣٦-١٢١	
غير مقبولة	٤٦-١٢١
لقد مُدِد نطاق الوقف الاختياري الفعلي لتنفيذ عقوبة الإعدام في الحالات المنصوص عليها في القانون العام الأنكلوساكسوني لكي يشمل أيضاً الحالات المنصوص عليها في قانون عقوبات الشريعة الذي يوفر نطاقاً أوسع للصفح.	
غير مقبولة	٤٧-١٢١
انظر ٣٦-١٢١	
غير مقبولة	٤٨-١٢١
انظر ٣٦-١٢١	
غير مقبولة	٤٩-١٢١
انظر ٣٦-١٢١	
غير مقبولة	٥٠-١٢١
انظر ٣٨-١٢١	

الموقف	التوصية
أُحيط بها علماً	٥١-١٢١
تتمسك بروني دار السلام بالتزاماتها الدولية بموجب اتفاقية حقوق الطفل، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، والبروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية حقوق الطفل بشأن بيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية، والبروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة، وقد اتخذت بعض التدابير التشريعية من أجل الوفاء بهذه الالتزامات على نحو فعال.	
غير مقبولة	٥٢-١٢١
يجوز للأفراد ممارسة حقهم في حرية التعبير ممارسة سلمية. ومع ذلك، يجب ممارسة هذه الحقوق والحريات بمسؤولية ضمن إطار قانوني.	
والقوانين ذات الصلة ضرورية لضمان الأمن القومي والنظام العام، وكذلك للحفاظ على التوازن بين حرية التعبير وضرورة حماية الأشخاص أو أي عرق أو دين من التشهير أو القذف.	
غير مقبولة	٥٣-١٢١
انظر ٥٢-١٢١	
غير مقبولة	٥٤-١٢١
انظر ٥٢-١٢١	
غير مقبولة	٥٥-١٢١
انظر ٥٢-١٢١	
غير مقبولة	٥٦-١٢١
انظر ٥٢-١٢١	
غير مقبولة	٥٧-١٢١
انظر ٣٦-١٢١	
غير مقبولة	٥٨-١٢١
انظر ٣٦-١٢١	
غير مقبولة	٥٩-١٢١
انظر ٣٨-١٢١	
غير مقبولة	٦٠-١٢١
انظر ٣٦-١٢١	
مقبولة	٦١-١٢١
غير مقبولة	٦٢-١٢١
انظر ٣٨-١٢١	

الموقف	التوصية
غير مقبولة	٦٣-١٢١
انظر ٣٨-١٢١	
غير مقبولة	٦٤-١٢١
انظر ٣٦-١٢١	
غير مقبولة	٦٥-١٢١
انظر ٣٦-١٢١	
غير مقبولة	٦٦-١٢١
تطبّق قوانين بروني دار السلام على نحو موحد لحماية جميع فئات الأشخاص بما فيه الكفاية.	
غير مقبولة	٦٧-١٢١
انظر ٣٦-١٢١	
غير مقبولة	٦٨-١٢١
انظر ٦٦-١٢١	
غير مقبولة	٦٩-١٢١
انظر ٣٨-١٢١	
غير مقبولة	٧٠-١٢١
انظر ٥٢-١٢١	
غير مقبولة	٧١-١٢١
انظر ٥٢-١٢١	
غير مقبولة	٧٢-١٢١
انظر ٥٢-١٢١	
غير مقبولة	٧٣-١٢١
انظر ٣٦-١٢١	
مقبولة	٧٤-١٢١
مقبولة	٧٥-١٢١
مقبولة	٧٦-١٢١
غير مقبولة	٧٧-١٢١
غير مقبولة	٧٨-١٢١
مقبولة	٧٩-١٢١
أُحيط بها علماً	٨٠-١٢١

الموقف	التوصية
مقبولة	٨١-١٢١
مقبولة	٨٢-١٢١
مقبولة	٨٣-١٢١
مقبولة	٨٤-١٢١
مقبولة	٨٥-١٢١
مقبولة	٨٦-١٢١
أُحيط بها علماً	٨٧-١٢١
مقبولة	٨٨-١٢١
أُحيط بها علماً	٨٩-١٢١
غير مقبولة	٩٠-١٢١
<p>القانون قائم من أجل احترام وحماية الدين والنسيج الاجتماعي وقيم مجتمع بروني. ولا يزال مجتمع بروني، بصرف النظر عن وضعه فيما يتعلق بالميل الجنسي أو المعتقد، يعيش في سلام ووثام ويعمل من أجل تنمية البلد وازدهاره. وفيما يتعلق بمسألة الأفعال الجنسية المثلية، تؤكد بروني دار السلام حق الأفراد في الخصوصية.</p>	
غير مقبولة	٩١-١٢١
انظر ٩٠-١٢١	
غير مقبولة	٩٢-١٢١
انظر ٩٠-١٢١	
غير مقبولة	٩٣-١٢١
انظر ٩٠-١٢١	
مقبولة	٩٤-١٢١
مقبولة	٩٥-١٢١
مقبولة	٩٦-١٢١
مقبولة	٩٧-١٢١
مقبولة	٩٨-١٢١
مقبولة	٩٩-١٢١
مقبولة	١٠٠-١٢١
مقبولة	١٠١-١٢١

الموقف	التوصية
مقبولة	١٠٢-١٢١
مقبولة	١٠٣-١٢١
تواصل بروني دار السلام جهودها من أجل تنفيذ أهداف التنمية المستدامة وفقاً للإعلان السياسي لأهداف التنمية المستدامة، وخاصة وفقاً لسياساتها وأولوياتها وظروفها الوطنية.	
مقبولة	١٠٤-١٢١
ستواصل بروني دار السلام جهودها لتعزيز الروابط وأوجه التآزر التي يعزز بعضها البعض بين حقوق الإنسان وأهداف التنمية المستدامة وفقاً للإعلان السياسي لأهداف التنمية المستدامة، وخاصة وفقاً لسياساتها وأولوياتها وظروفها الوطنية.	
مقبولة	١٠٥-١٢١
مقبولة	١٠٦-١٢١
مقبولة	١٠٧-١٢١
أُحيط بها علماً	١٠٨-١٢١
لقد مُدِّد نطاق الوقف الاختياري الفعلي لتنفيذ عقوبة الإعدام في الحالات المنصوص عليها في القانون العام الأنكلوساكسوني لكي يشمل أيضاً الحالات المنصوص عليها في قانون عقوبات الشريعة الذي يوفر نطاقاً أوسع للصفح.	
وعلى الرغم من الوقف الاختياري الفعلي لتنفيذ عقوبة الإعدام، من المهم أن تستمر بروني دار السلام في الحفاظ على حقوقها السيادية في تنفيذ القوانين التي تحمي المجتمع من أخطر الجرائم وتكفل العدالة للضحايا وأسراهم.	
أُحيط بها علماً	١٠٩-١٢١
انظر ١٠٨-١٢١	
غير مقبولة	١١٠-١٢١
غير مقبولة	١١١-١٢١
غير مقبولة	١١٢-١٢١
انظر ١٠٨-١٢١	
غير مقبولة	١١٣-١٢١
غير مقبولة	١١٤-١٢١
لقد مُدِّد نطاق الوقف الاختياري الفعلي لتنفيذ عقوبة الإعدام في الحالات المنصوص عليها في القانون العام الأنكلوساكسوني لكي يشمل أيضاً الحالات المنصوص عليها في قانون عقوبات الشريعة الذي يوفر نطاقاً أوسع للصفح.	
وتتخذ بروني دار السلام حالياً خطوات من أجل التصديق على اتفاقية مناهضة التعذيب.	

الموقف	التوصية
مقبولة	١١٥-١٢١
مقبولة	١١٦-١٢١
غير مقبولة	١١٧-١٢١
<p>تحتزم بروني دار السلام إلى حد كبير الحرية الدينية لسكانها بمن فيهم الأجانب المقيمون في البلد. ووفقاً للدستور، فإن الإسلام هو الديان الرسمي وهناك أيضاً أديان أخرى تُمارس بسلام ووثام.</p> <p>ولا يُحظر استيراد المواد أو الكتب الدينية بغض النظر عن العقيدة التي تتعلق بها.</p>	
أُحيط بها علماً	١١٨-١٢١
انظر ١١٧-١٢١	
أُحيط بها علماً	١١٩-١٢١
انظر ١١٧-١٢١	
غير مقبولة	١٢٠-١٢١
مقبولة	١٢١-١٢١
غير مقبولة	١٢٢-١٢١
أُحيط بها علماً	١٢٣-١٢١
انظر ١١٧-١٢١	
غير مقبولة	١٢٤-١٢١
غير مقبولة	١٢٥-١٢١
<p>يجوز للأفراد ممارسة حقهم في حرية التعبير ممارسة سلمية. ومع ذلك، يجب ممارسة هذه الحقوق والحريات بمسؤولية ضمن إطار قانوني.</p> <p>وتعد القوانين ذات الصلة التي تنظم حرية التعبير وحرية الإعلام ضرورية لضمان الأمن القومي والنظام العام.</p> <p>وهناك حاجة إلى الحفاظ على التوازن بين حرية التعبير وضرورة حماية الأشخاص أو أي عرق أو دين من التشهير أو القذف وكذلك من التحريف والتزييف.</p>	
غير مقبولة	١٢٦-١٢١
انظر ١٢٥-١٢١	
أُحيط بها علماً	١٢٧-١٢١
أُحيط بها علماً	١٢٨-١٢١
انظر ١٠٨-١٢١	
مقبولة	١٢٩-١٢١
مقبولة	١٣٠-١٢١

الموقف	التوصية
مقبولة	١٣١-١٢١
مقبولة	١٣٢-١٢١
مقبولة	١٣٣-١٢١
مقبولة	١٣٤-١٢١
مقبولة	١٣٥-١٢١
مقبولة	١٣٦-١٢١
مقبولة	١٣٧-١٢١
مقبولة	١٣٨-١٢١
مقبولة	١٣٩-١٢١
مقبولة	١٤٠-١٢١
مقبولة	١٤١-١٢١
مقبولة	١٤٢-١٢١
مقبولة	١٤٣-١٢١
مقبولة	١٤٤-١٢١
مقبولة	١٤٥-١٢١
مقبولة	١٤٦-١٢١
مقبولة	١٤٧-١٢١
مقبولة	١٤٨-١٢١
مقبولة	١٤٩-١٢١
مقبولة	١٥٠-١٢١
مقبولة	١٥١-١٢١
مقبولة	١٥٢-١٢١
أُحيط بها علماً	١٥٣-١٢١
يسمح القانون للمرأة بإجراء عملية إجهاض في ظروف طبية معينة عندما تكون حياتها في خطر.	
مقبولة	١٥٤-١٢١
مقبولة	١٥٥-١٢١
مقبولة	١٥٦-١٢١
مقبولة	١٥٧-١٢١

الموقف	التوصية
مقبولة	١٥٨-١٢١
مقبولة	١٥٩-١٢١
مقبولة	١٦٠-١٢١
مقبولة	١٦١-١٢١
مقبولة	١٦٢-١٢١
مقبولة	١٦٣-١٢١
مقبولة	١٦٤-١٢١
تقبل بروني دار السلام التوصية على أساس أن يخضع تنفيذها لسياسات وأولويات بروني دار السلام.	
مقبولة	١٦٥-١٢١
مقبولة	١٦٦-١٢١
انظر ١٦٤-١٢١	
مقبولة	١٦٧-١٢١
مقبولة	١٦٨-١٢١
مقبولة	١٦٩-١٢١
أُحيط بها علماً	١٧٠-١٢١
مقبولة	١٧١-١٢١
مقبولة	١٧٢-١٢١
تواصل بروني دار السلام تنفيذ سياساتها الرامية إلى زيادة مشاركة المرأة في تنمية البلد وفقاً للظروف الوطنية.	
أُحيط بها علماً	١٧٣-١٢١
انظر ٢٨-١٢١	
مقبولة	١٧٤-١٢١
مقبولة	١٧٥-١٢١
غير مقبولة	١٧٦-١٢١
مقبولة	١٧٧-١٢١
مقبولة	١٧٨-١٢١
أُحيط بها علماً	١٧٩-١٢١
أُحيط بها علماً	١٨٠-١٢١

الموقف	التوصية
أُحيط بها علماً	١٨١-١٢١
هناك إجراءات متاحة لأطفال النساء المواطنات المتزوجات من رعايا أجنبية للحصول على جنسية بروني من خلال تقديم طلب، عملاً بالمادة ٦ من قانون الجنسية في بروني. وبما أن لدى بروني دار السلام سياسة جنسية واحدة، يجوز تسجيل أطفال المواطنات كمواطني بروني أو كمواطنين يحملون جنسية الأب.	
أُحيط بها علماً	١٨٢-١٢١
حظيت ولا تزال تحظى حقوق المرأة ورفاهها في هذا البلد بالحماية والرعاية. وتدرك بروني دار السلام أن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة أمران حاسمان للنهوض بالمرأة من أجل تحقيق التنمية الوطنية. وهناك اعتراف بحقوق المرأة في التعليم، والصحة، والعمالة، والحياة السياسية والعامّة، وكذلك في المشاركة على المستوى الدولي، وتولى أهمية لهذه الحقوق. وهناك قوانين عامة ومحددة تتصدى للأفعال الإجرامية ضد المرأة. وتنطبق قوانين بروني دار السلام على الجميع دون أي تمييز.	
أُحيط بها علماً	١٨٣-١٢١
تحمي الأحكام المنصوص عليها في قانون المرأة المتزوجة (الفصل ١٩٠) وقانون الأسرة الإسلامي (الفصل ٢١٧) النساء من العنف في الأسرة. ويوفر القانونان حماية واسعة لأفراد الأسرة الذين تعرضوا للإيذاء، بسبل منها إصدار أوامر الحماية، ومنح تعويضات للضحايا، ومنح أفراد الشرطة سلطة التوقيف دون أمر قضائي.	
وتعترض بروني دار السلام على أي ممارسات ضارة بالرضع والأطفال الإناث. ولا يؤدي ختان الإناث في بروني دار السلام إلى أي تشوه ولا يسبب أي اعتلال أو وفيات أثناء الولادة أو في الفترة المحيطة بالولادة. وعلى عكس ختان الذكور، المقبول عالمياً كعملية طبيعية، فإن ختان الإناث في بروني دار السلام لا ينطوي على أي قطع أو خياطة وهو عملية غير دموية تقريباً. ولذلك، لا تعتبر بروني دار السلام ختان الإناث بالشكل الذي يُمارس به في البلد تشويهاً للأعضاء التناسلية للإناث.	
مقبولة	١٨٤-١٢١
أُحيط بها علماً	١٨٥-١٢١
تعترض بروني دار السلام على أي ممارسات ضارة بالرضع والأطفال الإناث. ولا يؤدي ختان الإناث في بروني دار السلام إلى أي تشوه ولا يسبب أي اعتلال أو وفيات أثناء الولادة أو في الفترة المحيطة بالولادة. وعلى عكس ختان الذكور، المقبول عالمياً كعملية طبيعية، فإن ختان الإناث في بروني دار السلام لا ينطوي على أي قطع أو خياطة وهو عملية غير دموية تقريباً. ولذلك، لا تعتبر بروني دار السلام ختان الإناث بالشكل الذي يُمارس به في البلد تشويهاً للأعضاء التناسلية للإناث.	

الموقف	التوصية
مقبولة	١٨٦-١٢١
انظر ١٧٢-١٢١	
مقبولة	١٨٧-١٢١
انظر ١٧٢-١٢١	
مقبولة	١٨٨-١٢١
مقبولة	١٨٩-١٢١
أحيط بها علماً	١٩٠-١٢١
تتخذ بروني دار السلام حالياً تدابير مختلفة لتحسين قدرتها المؤسسية على التنفيذ الفعال للقوانين المتعلقة بالطفل.	
مقبولة	١٩١-١٢١
مقبولة	١٩٢-١٢١
أحيط بها علماً	١٩٣-١٢١
مقبولة	١٩٤-١٢١
غير مقبولة	١٩٥-١٢١
غير مقبولة	١٩٦-١٢١
انظر ١١٤-١٢١	
غير مقبولة	١٩٧-١٢١
انظر ١١٤-١٢١	
مقبولة	١٩٨-١٢١
مقبولة	١٩٩-١٢١
مقبولة	٢٠٠-١٢١
مقبولة	٢٠١-١٢١
غير مقبولة	٢٠٢-١٢١
غير مقبولة	٢٠٣-١٢١
غير مقبولة	٢٠٤-١٢١
مقبولة	٢٠٥-١٢١
مقبولة	٢٠٦-١٢١
مقبولة	٢٠٧-١٢١
مقبولة	٢٠٨-١٢١

الموقف	التوصية
مقبولة	٢٠٩-١٢١
مقبولة	٢١٠-١٢١
مقبولة	٢١١-١٢١
مقبولة	٢١٢-١٢١
مقبولة	٢١٣-١٢١
مقبولة	٢١٤-١٢١
مقبولة	٢١٥-١٢١
مقبولة	٢١٦-١٢١
مقبولة	٢١٧-١٢١
مقبولة	٢١٨-١٢١
مقبولة	٢١٩-١٢١
يضمن أمر التوظيف لعام ٢٠٠٩ ولوائحه التنظيمية حماية الأحكام والشروط الأساسية لتوظيف جميع العمال في بروني دار السلام، بمن فيهم العمال المهاجرون. وينص الأمر على عقوبات في حال عدم دفع الراتب، وعلى ساعات العمل وأيام الراحة، وعلى شروط بشأن توفير التغطية الطبية وكذلك الإعادة إلى الوطن. أُحيط بها علماً	٢٢٠-١٢١
يهدف قانون الجنسية في بروني إلى التخفيف من حالات انعدام الجنسية.	